



اتفاقية شراكة تتعلق ب: دعم ومواكبة العرض الصحي بإقليم الرشيدية بين

- مجلس جهة درعة - تافيلالت
- المجلس الإقليمي للرشيدية
- الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان
- الجماعات الترابية بالإقليم
- المديرية الجهوية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية درعة تافيلالت.
- المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية بالرشيدية
- الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات بالرشيدية

➤ الديباجة القانونية:

■ تماشياً مع التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده والهادفة إلى الاهتمام بالجانب الصحي للسكان، وتقريب الخدمات الطبية منها.

■ في إطار الجهود الرامية إلى النهوض بالبنية التحتية لقطاع الصحة بإقليم الرشيدية لتوفير الظروف الملائمة للعناية بصحة الساكنة ولما كسبه النمو الديموغرافي الذي يعرفه الإقليم، ونظراً للطلب المتزايد لتحسين الخدمات الصحية التي تنادي بها الساكنة.

■ وإيماناً من الأطراف المتعاقدة بأهمية هذه المبادرة النبيلة التي تروم دعم الخدمات الصحية للمؤسسات والمراكز الصحية التابعة للإقليم من خلال إشراك مختلف الفاعلين لدعم هذا القطاع.

■ بناءً على أولويات استراتيجيات وزارة الصحة والحماية الاجتماعية : مخطط الصحة 2025

و عملاً بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية التالية :

■ وفقاً لأحكام الدستور ولاسيما الفصل 31 منه الذي ينص على أن الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات على قدم المساواة من الحق في الحصول على العلاج والعناية الصحية.

■ بناءً على الظهير الشريف رقم 1.11.83 الصادر بتاريخ 29 رجب 1432 الموافق لـ 2 يوليوز 2011 بتنفيذ القانون اطار رقم 34.09 المتعلق بالمنظومة الصحية بغرض العلاجات

■ بناءً على الظهير الشريف رقم 1.10.87 الصادر في 7 محرم 1432 الموافق لـ 13 ديسمبر 2010 بتنفيذ القانون رقم 10.06 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان

■ بناءً على الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.

■ بناءً على الظهير الشريف رقم 1.15.84 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم.

■ بناءً على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

■ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 15 نونبر 1958 والمتعلق بالحق في تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتنميته.

■ بناء على مرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها.

■ بناء على المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) المتعلق بسن نظام المحاسبة العمومية للأقاليم والعمالات.

■ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) المتعلق بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون ما بين الجماعات.

■ المرسوم رقم 2-94-285 الصادر بتاريخ 17 من جمادى الآخرة 1415 الموافق ل 21 نونبر 1994 المتعلق باختصاصات وتنظيم وزارة الصحة؛

■ بناء على قرار لوزير الصحة رقم 16.003 الصادر بتاريخ 23 ربيع الأول 1437 (4 يناير 2016) بشأن أحداث و تحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة الصحة.

■ بناء على المرسوم رقم 2-14-562 الصادر في 7 شوال 1436 الموافق ل 24 يوليو 2015 بتطبيق القانون الإطار رقم 34-09 المتعلق بالمنظومة الصحية وبعرض العلاجات،

■ بناء على المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 16 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) بتحديد شروط أشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض مقتضيات المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها.

■ بناء على منشور السيد الوزير الأول عدد 2003/7 الصادر بتاريخ 27 يونيو 2003 المتعلق بالشراكة بين الدولة والمجالس المنتخبة والجمعيات.

■ بناء على المهام التي أحدثت من أجلها الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجرة الأركان

■ بناء على دليل مساطر إبرام اتفاقيات الشراكة المصادق عليه من طرف مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان بتاريخ 26 مارس 2014 والمؤشر عليه من طرف وزير الاقتصاد والمالية و وزير الفلاحة والصيد البحري بتاريخ 25 أبريل 2014

■ بناء على مقرر الدورة للمجلس جهة درعة-تافيلالت بتاريخ

■ بناء على مقرر الدورة العادية للمجلس الاقليمي المنعقدة بتاريخ 13 يونيو 2022

■ بناء على مقرر المجلس الجماعي ل المنعقدة بتاريخ

■ بناء على مقرر الدورة للمجلس الجماعي المنعقدة

■ بناء على مقرر الدورة للمجلس الجماعي المنعقدة

■ بناء على مقرر الدورة للمجلس الجماعي المنعقدة

[illegible]

تم الاتفاق بين

الشركاء:

- مجلس جهة درعة تافيلالت ممثلا في شخص رئيسه
- المجلس الإقليمي للرشيدية ممثلا في شخص رئيسه
- الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان ممثلا في شخص مديرها
- الجماعات الترابية بالإقليم ممثلة في شخص رؤسائها
- المديرية الجهوية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية درعة-تافيلالت في شخص مديرها
- المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية بالرشيدية في شخص مندوبها
- الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات بالرشيدية في شخص مديرها

على ما يلي:

- الفصل الأول

➤ موضوع الاتفاقية

تروم هذه الاتفاقية إلى بلورة رؤية تشاركية بين مجموعة من الفاعلين المعنيين في إطار تنظيمي ملائم لتعبئة الموارد المالية الكفيلة لدعم وتحسين الخدمات الصحية الأساسية بالمراكز والمؤسسات الصحية بالإقليم ، قصد الاستجابة لحاجيات الساكنة في مجال الصحة.

- الفصل الثاني

➤ الأهداف الخاصة للشراكة

يهدف المشروع إلى تحقيق الأهداف الخاصة التالية:

- دعم العرض الصحي بإقليم الرشيدية وذلك بتعزيزه بالموارد البشرية الصحية.
- المساهمة في تقرب الخدمات الصحية من المواطنين.

- الرفع من جودة وملاءمة الخدمات الصحية.
- توفير التجهيزات الطبية والشبه طبية الناقص بالمستشفيات والمؤسسات الصحية
- المساهمة في تحسين الظروف الملائمة لاشتغال الأطر الطبية عبر ترميم بالمستشفيات والمؤسسات الصحية والسكنيات الوظيفية
- ضمان حق الوصول للخدمات الصحية في المناطق البعيدة عن المؤسسات الصحية بالإقليم.
- الرفع من جاذبية المجال الصحي وتحسين ظروف عيش الساكنة.
- تنظيم قوافل طبية لتلبية رغبات المواطنين في المجال الصحي .

الفصل الثالث

➤ حامل المشروع.

- يعتبر المجلس الاقليمي للرشيديية الطرف الحامل للمشروع وبهذه الصفة فإنه يتولى الإشراف على تنفيذ مقتضيات الاتفاقية بالتنسيق مع كافة الشركاء وذلك في إطار القوانين والأنظمة الجاري بها العمل .

الفصل الرابع

➤ مكونات المشروع.

- توفير الموارد البشرية الصحية الطبية والشبه طبية للمساهمة في التخفيف من النقص الذي يعرفه قطاع الصحة على جميع المستويات بإقليم الرشدية.
- دعم وتمويل بعض الأنشطة المرتبطة بتنظيم القوافل الطبية بإقليم الرشدية.
- اقتناء التجهيزات الطبية والشبه طبية الناقصة بالمستشفيات والمؤسسات الصحية
- المساهمة في تحسين الظروف الملائمة لاشتغال الأطر الطبية عبر ترميم المراكز الصحية والسكنيات الوظيفية .

الفصل الخامس

➤ المساهمات المالية للشركاء

في انتظار قيام وزارة الصحة و الحماية الاجتماعية بتعيين الاطر الطبية و الشبه الطبية والتقنية والإدارية لسد الخصاص الحاصل في الموارد البشرية التي تعرفه المؤسسات والمراكز الصحية التابعة للإقليم ، يلتزم الشركاء وبصفة استثنائية توفير الاعتمادات المالية التالية وفق الجدول اسفله:

المساهمة بالدرهم			الشركاء
2024	2023	2022	
		6.000.000,00	مجلس جهة درعة تافيلالت
1.100.000,00	1.100.000,00		الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات و شجر الأركان
1.000.000,00	1.000.000,00	200.000,00	المجلس الإقليمي
100.000,00	100.000,00	100.000,00	الرشيدية
100.000,00	100.000,00	100.000,00	أرفود
100.000,00	100.000,00	100.000,00	كلميمة
100.000,00	100.000,00	100.000,00	الجرف
100.000,00	100.000,00	100.000,00	مولاي علي الشريف
100.000,00	100.000,00	100.000,00	بونيب
100.000,00	100.000,00	100.000,00	توجداد
50.000,00	50.000,00	50.000,00	السيفا
50.000,00	50.000,00	50.000,00	عرب صباح زيز
50.000,00	50.000,00	50.000,00	أعرب صباح أغريس
50.000,00	50.000,00	50.000,00	فزنا
50.000,00	50.000,00	50.000,00	بني أحمد سجناسة
10.000,00	10.000,00	10.000,00	الريصاني
50.000,00	50.000,00	50.000,00	السفلات
50.000,00	50.000,00	50.000,00	الطاوس
10.000,00	10.000,00	10.000,00	سيدي علي
50.000,00	50.000,00	50.000,00	أولوس
50.000,00	50.000,00	50.000,00	الرتب
10.000,00	10.000,00	10.000,00	وادي النعام
50.000,00	50.000,00	50.000,00	شرفاء مدخرة
50.000,00	50.000,00	50.000,00	الخنك
50.000,00	50.000,00	50.000,00	أملكو
10.000,00	10.000,00	10.000,00	أغريس السفلي
50.000,00	50.000,00	50.000,00	أغريس العلوي
50.000,00	50.000,00	50.000,00	تاديغوست
50.000,00	50.000,00	50.000,00	أغبالو انكردوس
50.000,00	50.000,00	50.000,00	ملعب
50.000,00	50.000,00	50.000,00	فركة السفلي
50.000,00	50.000,00	50.000,00	فركة العليا
3.740.000,00	3.740.000,00	7.840.000,00	التكلفة الإجمالية السنوية للمشروع
15.320.000,00			التكلفة الإجمالية للمشروع

- الفصل السادس

➤ التزامات الأطراف المتعاقدة

- شروط التمويل و التدابير المتعلقة بالأداء

مجلس جهة درعة - تافيلالت

تخصيص اعتماد مالي سنوي قدره 6.000.000,00 برسم سنة 2022 لإنجاز المشروع موضوع الاتفاقية تحويل مساهماته المالية لفائدة ميزانية المجلس الإقليمي بالرشيدية بالحساب المفتوح لدى الخزينة الإقليمية بالرشيدية تحت رقم CT108 .

التنسيق مع مختلف الشركاء في عملية تشغيل الموارد البشرية الصحية طبقا للمقتضيات القانونية و التنظيمية الجاري بها العمل

المجلس الإقليمي للرشيدية

- يعتبر المجلس الإقليمي للرشيدية الطرف الحامل للمشروع وبهذه الصفة فإنه يتعهد بما يلي :
- تخصيص اعتماد مالي برسم سنة 2022 قدره 200.000.00 درهم لتجهيز المستشفيات و المؤسسات الصحية
 - تخصيص اعتماد مالي قدره 1.000.000,00 درهم برسم سنة 2023 يخصص لتشغيل الموارد البشرية الطبية والشبه طبية
 - تنفيذ المشروع في شقه المتعلق بمهينة و تجهيز بالمستشفيات و المؤسسات الصحية وفق المساطر القانونية الجاري بها العمل.
 - تحويل الاعتمادات في شقها المتعلق بتوفير الموارد البشرية و تنظيم القوافل الطبية الى جمعية التي سيتم انتقاءها عبر طلبات عروض مشاريع وفق دفتر تحملات تعده لجنة تقنية مكونة من جميع الشركاء.
 - إشراف على تنفيذ مقتضيات الاتفاقية بالتنسيق مع كافة الشركاء وذلك في إطار القوانين والأنظمة الجاري بها العمل بعد توصله بمجموع مساهمات جميع الشركاء .
 - المساهمة في عملية التتبع - المواكبة - الإشراف .
 - التتبع التقني والمالي للمشروع وإعداد تقارير دورية عن عمليات إنجاز المشروع وإرسالها إلى كافة الشركاء.
 - الإشارة إلى الشركاء في جميع اعلانات والوثائق والأنشطة الإعلامية المتعلقة بالمشروع.

الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان

- تخصيص اعتماد مالي سنوي قدره 1.100.000.00 درهم خلال سنة 2022 و تحويله إلى حساب ميزانية المجلس الإقليمي المفتوح في اسم الخازن الإقليمي للرشيدية ببنك المغرب تحت رقم RIB 001480006300020110210394 للمساهمة في تمويل المشروع في شقه المتعلق ب :
- » توفير التجهيزات الطبية والشبه طبية الناقصة بالمراكز الطبية بالإقليم

• المساهمة في تحسين الظروف الملائمة لاشتغال الاطر الطبية عبر تهيئة المستشفيات و المؤسسات الصحية والسكنيات الوظيفية.

- تحتفظ الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجرة الاركان بحق وقف أو تعليق الشراكة دون إشعار سابق وبصرف النظر عن أي قانون آخر، علاوة على التدابير القانونية الإضافية التي يمكن أن يلجأ إليها، عندما يعاين خلا خطيرا في تنفيذ المشروع وذلك في الحالات التالية:

- استعمال الأموال في غير ما خصصت له .

- عدم إنجاز الشريك للعمليات المتفق عليها وفق نصوص وصف المشروع
- عدم موافاة الوكالة بالإثباتات المتعلقة بالمصاريف المنفقة والأشغال المنجزة طبقا لبنود اتفاقية الشراكة .
- إذا تبين أن المصاريف الفعلية المخصصة أقل من التكلفة الإجمالية المتوقعة للمشروع،
- إلزام المجلس الإقليمي بإرجاع الفرق المتحقق منه إلى حساب الوكالة؛ أو تمتيعه به لإنجاز أنشطة تكميلية للمشروع بعد دراسة الطلب والموافقة عليه ،

المجالس الجماعية

- تلتزم المجالس الجماعية بتخصيص مساهمتها المالية المنصوص عليها في الفصل الخامس وتحويلها إلى ميزانية المجلس الإقليمي المفتوح بالخزينة الإقليمية تحت رقم CT 1008 .

- الالتزام باحترام جميع الضوابط القانونية الجاري بها العمل في قطاع الصحة
- احترام تعيينات الأطر الطبية و الشبه طبية التي تقوم بها المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بالجماعات الترابية المعنية

المديرية الجهوية للصحة والحماية الاجتماعية درعة تافيلالت

- السهر بتنسيق مع المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة على إعداد لائحة بأسماء الاطر الطبية و الشبه طبية المرشحة للاشتغال في اطار تنفيذ المشروع
- المشاركة في عملية انتقاء و تشغيل الموارد البشرية الطبية و الشبه طبية طبقا للمقتضيات القانونية المعمول بها في هذا الشأن .

- الإشراف على مراقبة الخدمات المقدمة من طرف هذه الأطر وفق ما هو معمول به داخل المستشفيات والمؤسسات الصحية

- التنسيق مع المجلس الإقليمي للسهر على تتبع وتنفيذ مضامين هذه الاتفاقية

المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية بالرشيدية

- تعيين الأطر الطبية و الشبه طبية بالمؤسسات و المراكز الصحية بالجماعات الترابية طبقا للخصائص والحاجيات .

- المشاركة في عملية انتقاء و تشغيل الموارد البشرية الطبية و الشبه طبية طبقا للمقتضيات القانونية المعمول بها في هذا الشأن

- الإشراف على مراقبة الخدمات المقدمة من طرف هذه الأطر وفق ما هو معمول به داخل المؤسسات الصحية العمومية وموافاة المجلس الإقليمي بتقارير دورية حول .

- الإشراف على مراقبة الخدمات المقدمة من طرف هذه الأطر وفق ما هو معمول به داخل المؤسسات الصحية

- التنسيق مع المجلس الإقليمي للسهر على تتبع وتنفيذ مضامين هذه الاتفاقية

- السهر على مواكبة القوافل الطبية وتأطيرها

- المساهمة في جميع الإجراءات المتعلقة بتنفيذ برنامج القوافل الطبية في حدود الاختصاص:

- المساهمة في تنفيذ برنامج الأنشطة المرتبطة بالقوافل الطبية بتنسيق مع جميع الشركاء

- دعم القوافل الطبية بالمتوفر لدى المندوبية الإقليمية للصحة من مستلزمات لوجستية و طبية وأدوية.

- مساهمة الأطر الصحية التابعة للمنندوبية الإقليمية للصحة في عملية تنظيم القوافل الطبية دعما للأطقم الخاصة المدعوة في إطار كل قافلة.

الوكالة الوطنية لانعاش التشغيل والكفاءات بالرشيدية

- تلزم الوكالة بمواكبة الجمعية المنتقاة والمندوبية الإقليمية للصحة بالرشيدية في جميع مراحل تشغيل الموارد البشرية موضوع الاتفاقية مع إمكانية القيام بدورات تكوينية لفائدة هذه الموارد البشرية بعد انتقائهم وكلما تطلب الأمر ذلك.

الفصل الثامن

➤ المحاسبة والمراقبة والتدقيق والتتبع واستلام المشروع

- يمسك صاحب المشروع حسب الحالة محاسبة إثباتيه للمشروع، ويلتزم باطلاع جميع الشركاء إما بطلب منهم أو حسب الجدول الزمني المتفق عليه والشكل الذي تحدده على جميع الإثباتات والبيانات المتعلقة بالالتزامات وبالمصاريف المنفقة برسم المشروع، يلتزم صاحب المشروع بالإضافة إلى ذلك ب:
- وضع تقرير دوري حول المشروع وإرساله إلى المساهمين في المشروع.
- كما تخضع العمليات الإدارية والمالية الخاصة بتنفيذ المشروع إلى المراقبة والتدقيق من طرف مصالح الدولة المختصة.
- يتم إثبات استلام المشروع في محضر بعد التأكد من جودة الخدمات طبقا للمسااطر العامة المعمول بها.

الفصل التاسع

➤ احترام التنافسية و الشفافية

- يلتزم صاحب المشروع باحترام مسااطر إبرام الصفقات والعقود المنصوص عليها في اطار اتفاقيات الشراكة كما يلتزم بأجراء الصفقات المتعلقة بالمشروع طبقا لمبادئ التنافسية و الشفافية المعمول بها.

الفصل العاشر

لجنة التتبع والتقييم:

- تحدث لجنة يعهد إليها بتتبع وتقييم مراحل إنجاز المشروع موضوع هذه الاتفاقية، يترأسها رئيس المجلس الإقليمي للرشيدية أو من ينوب عنه، وتتكون من الأعضاء الآتية:

- ممثل عن مجلس الجهة.
- ممثل عن المجلس الإقليمي.
- ممثل عن الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان
- ممثل عن المديرية الجهوية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية درعة-تافيلالت.
- ممثل عن المديرية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية بالرشيدية.

الفصل الحادي عشر

مؤشرات تتبع انجاز المشروع

- عدد القوافل الطبية
- عدد مناصب الشغل المحدثه وأثرها على تحسين العرض الصحي
- عدد الأشخاص المستفيدين من الخدمات الطبية بالمراكز الصحية
- تقييم الموارد البشرية المشغلة في إطار الاتفاقية من طرف المصالح المعنية
- عدد الأشخاص المستفيدين من القوافل الطبية

الفصل الثاني عشر

تعديل اتفاقية الشراكة

بناء على طلب من أحد الأطراف الموقعة، يجوز بالتراضي تعديل اتفاقية الشراكة أو تمديدها. ويتم هذا التعديل أو التمديد في شكل ملحق موقع بشكل قانوني من قبل الأطراف يذكر تاريخ تحريره وتاريخ شروع العمل به

الفصل الثالث عشر

الغاء أو فسخ اتفاقية الشراكة

يمكن للأطراف المعنية أن يتفقوا وديا على فسخ اتفاقية الشراكة. كما يمكن فسخ هذه الاتفاقية بناء على طلب أحد الشركاء في حالة تسجيل أي خرق أو تجاوز أو عرقلة للسير العادي للمشروع وذلك بعد دراسة الطلب من قبل الشركاء، وفي حالة فسخ الاتفاقية، يلتزم صاحب المشروع بإمكانية إرجاع المبالغ المتبقية بعد النظر والتدقيق في الوضعية المالية للمشروع وتصفية حسابات المشروع بما فيها مستحقات الغير.

الفصل الرابع عشر

تسوية النزاعات:

يتم حل الخلافات أو النزاعات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ اتفاقية الشراكة بطريقة ودية، عبر اللجوء إلى وسطاء يقع اختيارهم من طرف الشركاء، وعند تعذر جميع محاولات الصلح الممكنة، يعرض الخلاف على الجهات المختصة للبحث فيه.

الفصل الخامس عشر

مدة وسريان مفعول الاتفاقية

تم تحديد صلاحية الاتفاقية في مدة سنة واحدة - تجدد تلقائيا - تحتسب ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل الأطراف المتعاقدة والتأشير عليها من طرف السلطة المختصة وكذا التوصل بمساهمة الشركاء

حرر بالرشيدية، في.....

اتفاقية شراكة تتعلق بـ:

دعم ومواكبة العرض الصحي بإقليم الرشيدية

التوقيعات

رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت	رئيس المجلس الإقليمي بالرشدية
السيد المدير الجهوي لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية درعة تافيلالت	المندوب الإقليمي لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية بالرشدية
السيد مدير الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان	الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات بالرشدية
رئيس جماعة الرشيدية	رئيس جماعة ارفود
رئيس جماعة كلميمة	رئيس جماعة مولاي علي الشريف

رئيس جماعة الجرف	رئيس جماعة بودنيب
رئيس جماعة تنجداد	رئيس جماعة اوقوس
رئيس جماعة الريصاني	رئيس جماعة بني امجد سچلماسة
رئيس جماعة فزنا	رئيس جماعة فركة السفلى
رئيس جماعة ملعب	رئيس جماعة الرتب
رئيس جماعة اعرب صباح اغريس	رئيس جماعة واد النعام
رئيس جماعة السفلات	رئيس جماعة شرفاء مدغرة

رئيس جماعة الخنك	رئيس جماعة الطاوس
رئيس جماعة املاكو	رئيس جماعة سيدي علي
رئيس جماعة غريس السفلي	رئيس جماعة تاديغوست
رئيس جماعة غريس العلوي	رئيس جماعة اغبالو انكردوس
رئيس جماعة السيفا	رئيس جماعة فركة العليا
رئيس جماعة عرب صباح زيز	
تأشيرة السيد والي جهة درعة تافيلالت وعامل إقليم الرشيدية	إمضاء السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية